

الموضوع : التشریعات الليبية

قرار رقم 346 لسنة 1989 باعفاء احد
الأشخاص من شرط فقد الجنسية الاصلية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 2

السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (346) لسنة 1889 م
باعفاء احد الاشخاص من شرط فقد الجنسية
الاصلية**

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على القانون رقم (18) لسنة 1980 م بشأن احكام قانون الجنسية ، وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
وبناء على كتاب الادارة العامة للجوازات والجنسية المؤرخ في 9 شعبان 1398 ور المافق 15 المريخ 1989 م .

قررت

مادة (1)

تعفى الاخت / مريم ابو جينيو دراقو الحاصلة على الجنسية العربية من
شرط فقد الجنسية الاصلية .

مادة (2)

يعلم بهذا القرار من تاريخ صدوره .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 26 رمضان 1398 ور
الموافق 1/5/1989 م